



سياسة المسؤولية الاجتماعية

لشركة الجوف للتنمية الزراعية

شركة مساهمة مدرجة

## الاعتمادات

المراجعة			
الاسم	الوحدة التنظيمية	التاريخ	التوقيع
تمت مراجعة السياسة من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت بموجب توصية اللجنة والمنعقد بتاريخ 2024/02/07م			

المصادقة			
الاسم	الوحدة التنظيمية	التاريخ	التوقيع
بموجب قرار مجلس الإدارة بالتمريض رقم (....) والمنعقد بتاريخ .... / .... / 2024م			

الاعتماد			
الاسم	الوحدة التنظيمية	التاريخ	التوقيع
رقم (....) والمنعقد بتاريخ ... / .... / 2024م العامة بموجب محضر اجتماع الجمعية			

## المحتويات

3	.....المادة الأولى: التعريفات
3	.....المادة الثانية: الأهداف
3	.....المادة الثالثة: التمويل
4	.....المادة الرابعة: ضوابط تنفيذ مشاريع المسؤولية الاجتماعية
4	.....المادة الخامسة: الإفصاح والمشاركة مع المساهمين
4	.....المادة السادسة: أحكام ختامية

## المادة الأولى: التعريفات

يقصد بالكلمات والعبارات أدناه المعاني الموضحة أمام كل منها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

▪ الشركة: شركة الجوف للتنمية الزراعية، "شركة مساهمة عامة سعودية".

▪ المساهمون: كل من يمتلك أسهما في شركة الجوف للتنمية الزراعية.

▪ مجلس الإدارة: مجلس إدارة شركة الجوف للتنمية الزراعية.

## المادة الثانية: الأهداف

يتمثل هدف الشركة الاجتماعي بالإسهام في تطوير المجتمع الذي تعمل فيه، وتلبية بعض من احتياجاته من خلال ممارستها لأنشطتها المختلفة وذلك بالقدر الذي يتناسب مع إمكانياتها ولا يتعارض مع مصلحة مساهمها وانطلاقاً من رؤية المملكة العربية السعودية 2030، وتركز أهداف الشركة الاجتماعية في نواحي متعددة من أهمها ما يلي:

- 2.1 تحقيق التوازن بين أهداف الشركة والأهداف التي يصبو المجتمع إلى تحقيقها.
- 2.2 تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع بشكل عام والعاملين بالشركة بشكل خاص.
- 2.3 ترسيخ القيم النبيلة للمساهمة في بناء وتطوير المجتمع والأجيال القادمة.
- 2.4 تبني المعايير المحلية والدولية وأفضل الممارسات في مجال تطبيق المسؤولية الاجتماعية.
- 2.5 الإفصاح عن أهداف المسؤولية الاجتماعية وخططها وبرامجها ومبادراتها التي تتبناها الشركة من خلال التقارير الدورية والسنوية.
- 2.6 إتاحة الفرصة للشركة وموظفيها للمشاركة بفعالية في المجتمع الذي تزاوُل فيه الشركة أنشطتها وكذلك مع الأشخاص الذين تقوم على خدمتهم من خلال مباشرة الأعمال التطوعية في ضوء التقاليد الثقافية والاجتماعية المحلية وذلك لتسهيل نيل المزيد من الفرص الاقتصادية.
- 2.7 تمكين المواطنين السعوديين، لاسيما الشباب السعودي، من تحقيق طموحاتهم، وضمان مستقبل أفضل لهم ولمجتمعهم وللمملكة ككل وذلك على نحو يتماشى مع أهداف رؤية 2030.
- 2.8 رفع مستوى الوعي بالسلامة لمواصلة تعزيز القيم والممارسات المتعلقة بالسلامة في مكان العمل ومنازل موظفي الشركة وأسرهم.

## المادة الثالثة: التمويل

- 3.1 يعتمد مجلس الإدارة خطة المسؤولية الاجتماعية السنوية ضمن الميزانية السنوية.
- 3.2 يجب على مجلس الإدارة أن يدرج في تقريره السنوي المقدم إلى الجمعية العامة تفاصيل المساهمات الاجتماعية للشركة.

#### المادة الرابعة: ضوابط تنفيذ مشاريع المسؤولية الاجتماعية

تعمل الشركة على تنفيذ أنشطة المسؤولية الاجتماعية لتقديم الخدمات للمجتمع التي تزاوُل فيه أعمالها، كما تعمل أيضاً على حماية جميع حقوق الأطراف المعنية من خلال ضمان ما يلي:

- 4.1 تنفيذ مشاريع المسؤولية الاجتماعية على نحو يراعي الجوانب الأخلاقية ويولي اهتماماً بالغاً بالمجتمع المحلي، مع أخذ الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية بعين الاعتبار.
- 4.2 تنفيذ مشاريع المسؤولية الاجتماعية على نحو يتوافق تماماً مع جميع الأنظمة واللوائح التنظيمية المتعلقة بهذه المشاريع.
- 4.3 تنفيذ مشاريع المسؤولية الاجتماعية في إطار تحقيق التنمية المستدامة.
- 4.4 ضمان تحقيق الشفافية فيما يتعلق بمشاريع المسؤولية الاجتماعية من خلال الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بهذه المشاريع في تقرير مجلس الإدارة السنوي للشركة.

#### المادة الخامسة: الإفصاح والمشاركة مع المساهمين

- 5.1 تعمل الشركة بمتطلبات الإفصاح الناشئة بموجب سياسة الإفصاح، فضلاً عن الأنظمة واللوائح المعمول بها فيما يتعلق بهذه السياسة. يجب تضمين محتويات هذه السياسة والتقرير السنوي بشأن أنشطة المسؤولية الاجتماعية – من بين أمور أخرى – في تقرير المجلس.
- 5.2 تشارك الشركة مع مساهميها في أنشطة المسؤولية الاجتماعية وذلك لتحقيق التوافق مع مصالح هؤلاء المساهمين، مع أخذ آرائهم بعين الاعتبار، وإذا اقتضى أي نظام أو لائحة موافقة المساهمين فيما يتعلق بأي جانب من جوانب المسؤولية الاجتماعية، يتعين على الشركة الالتزام بذلك مع مراعاة ما نص عليه النظام الأساس للشركة.

#### المادة السادسة: أحكام ختامية

- 6.1 يتم اعتماد هذه السياسة أو أي تعديلات عليها بموجب قرار من الجمعية العامة للشركة بناءً على توصية مجلس الإدارة، وتكون نافذة من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة.
- 6.2 تكون الإدارة التنفيذية في الشركة مسؤولة عن تنفيذ مشاريع وبرامج المسؤولية الاجتماعية طبقاً لقواعد هذه السياسة.